

# من ذهب إلى المسجد بسيارته بعد الإقامة هل يجوز له التوقف لاصطحاب آخر معه؟

عبدالمحسن الزامل

ذهب شخص بسيارته للمسجد الى مسجد قريب بعد الإقامة بنحو ثلاث دقائق هل يجوز له التوقف في الطريق لاخذ لاخذ اخ يمشي معه في السيارة ام ان ذلك يدخل في الايثار بالقرب ومن توقف له الشخص بعد الإقامة هل يركب معه يأمره باكمال سيره الى المسجد - [00:00:00](#)

المقصود من الشيب لا شك على الاقدام افضل على الاقدام افضل ولا يلزم كذلك لكن اذا اردت مثلا يعني ان تحمله عرضها فلا يظهر ان فيه شيء لانه ربما قد يقال والله هنا مسألة يحتاج النظر فيها - [00:00:21](#)

حينما يكون الانسان يريد الصلاة اقيمت يريد يذهب الى المسجد واقامت الصلاة او قريب من اقامة اسماء وقيمة لكن يعلم انه اذا ما شاء فاتته تكبيرة الاحرام ربما فاتته الركعة الاولى - [00:00:44](#)

وان ذهب على السيارة ادرك تكبيرة الاحرام وادرك الركعة الاولى هل افضل الركوب او المشي؟ لا ادري عن الخلاف في هذه المسألة والظاهر والله اعلم على ظاهر الدلة ان الافضل المشي وخصوصا لمن كان - [00:00:57](#)

معتنيا بذلك ومن عاداته والمبادرة والحضور الدلة جاءت عامة في المشي ولم تذكر شيئا من الركوب خصوصا في حال استدراكي او ادراكي والنبى عليه الصلاة والصحابة كانوا يركبون الابل ويركبون الحمر ولم يذكر عليه الصلاة شيئا من ذلك - [00:01:12](#)

هذا عموم هذا العموم في الاشخاص وهو المشي يظهر والله انه يشمل العموم في جميع الاحوال جميع الاحوال سواء كان مشى الى المسجد مثلا عند الإقامة او مشى قبل الإقامة فعموم الاحوال - [00:01:35](#)

عموم الاشخاص يدخل فيه عموم الاحوال. ولم يستثنى منه شيء ويدخل فيه هذه الصورة وربما يقال في هذه الحالة انه لما لو مشى آآ يعني لا بأس وان عرض على اخيه ذلك - [00:01:54](#)

من باب الاحسان وعلم انه يحب ذلك فلا بأس ولا يكون هذا من باب تفويت آآ يعني الايثار بالقرب وذلك انه يحصل على قرينة اخرى وهو تلبية طلب اخيه او ما يحبه اخوه - [00:02:13](#)

وهو حمله معه على سيارته - [00:02:31](#)